

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات:



جمعية التنمية الأهلية بقنء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بتريخيس رقم : 4383

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقنء
تريخيس رقم (4383)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

(لائحة السياسة المالية)

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقنء
ترخيص رقم (٤٣٨٣)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

لائحة السياسة المالية

المقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط ما يتعلق بالصلاحيات الإدارية والمالية والاتصالات الإدارية بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى العديد من المستويات والتي تسهم مجملها في ضمان اتخاذ القرارات على أسس منهجية ومؤسسية. وتحديدًا فإن هذه المستويات تعمل على تأكيد العمل الجماعي وبالتالي التخفيف من وطأة الأخطاء الفردية في ممارسة السلطة الممنوحة لمتخذ القرار.

مادة (١):

مالم يرد له تفويض فهو من صلاحيات مجلس الإدارة.

مادة (٢):

تقتصر صلاحية إقرار المحاضر والتقارير والمطبوعات التي تمثل وجهة نظر الجمعية والموجهة لطرف خارج الجمعية على رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه.

مادة (٣):

يفوض لمجلس الإدارة إضافة لما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية الصلاحيات التالية:

- ١- إقرار أو تعديل التوجهات أو المحاور الاستراتيجية للجمعية.
- ٢- إنشاء أو إضافة أو إجراء تعديلات هيكلية على وحدات ومرافق الجمعية وفروعها .
- ٣- إصدار قرار الفصل لأسباب تأديبية.

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات:



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية ببناء
ترخيص رقم (٤٣٨٣)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

لائحة السياسة المالية

مادة (٤):

الموافقة على طلبات الصرف والشراء وأجور المرافق والتعاقدات والبعث في المنافسات والمناقصات التي تزيد قيمة أي منها عن (١٠٠٠,٠٠٠) مئة ألف ريال تكون من صلاحيات رئيس أو نائب رئيس مجلس الإدارة ولهم حق تفويض المدير التنفيذي بما يروونه بقرار صلاحيات مستقل.

مادة (٥): سريان العمل باللائحة والتعديل عليها

- يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.
- اجازة ما تم صرفه أو توقيعه قبل اعتماد هذه اللائحة.
- تعتبر الأنظمة والتعليمات والقرارات التي تصدر في الجمعية تفسيراً لهذه اللائحة جزءاً متمماً لها.
- تتم مراجعة لائحة الصلاحيات بشكل منتظم ويتم تنقيحها وتحديثها وفقاً لتغير ظروف الجمعية بقرار من الجهة التي أصدرتها.
- لا يجوز تعديل، أو إبطال، أو حذف أو إضافة أي مواد أو بنود في اللائحة إلا بموافقة رئيس أو نائب رئيس مجلس الإدارة.

مادة (٦): لائحة الصلاحيات المالية والإدارية

- أ- بالنسبة لجميع مصروفات الجمعية سواء كانت مشتريات أو فواتير علاج أو مصاريف انتداب أو سفر أو مكافآت أو خارج دوام الخ فيجب أن يكون هناك مستندات أو عقود أو فواتير تقدم كسندات صرف ويتم مراجعتها من المدير المالي وترفع للمدير التنفيذي لاعتماد صرفها .
- ب- تعتبر النفقات التالية معقودة حكماً ولا يحتاج إلى موافقة مسبقة من رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه لصرفها :

- ١- النفقات الناشئة عن العقود المبرمة بمجرد موافقة مجلس الإدارة أو توقيعها من رئيس أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه بذلك مثل عقود العمل / الإيجارات ، التأمينات الاجتماعية عقود المقاولات، التوريدات ، الخدمات ، الأجهزة الطبية ، الأدوية، عقود المستشفيات ومراكز الغسيل لعلاج المرضى ، الصيانة وماشابهها.
- ٢- الرواتب والعلاوات السنوية والبدلات والتأمين الطبي السنوي لموظفي الجمعية وبدل خارج الدوام الشهري وبدل السكن وبدل النقل ومكافآت نهاية الخدمة والانتدابات (التذاكر والسكن والمعيشة) والمكافآت لمنسوبي الجمعية أو المتعاونين معها

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات:



جمعية التنمية الأهلية بقناء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بترخيص رقم : 4383

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقناء
ترخيص رقم (4383)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

٣- نفقات الخدمات المقدمة من الجهات الحكومية أو شبه الحكومية ذات الأسعار المحدودة مثل نفقات البريد، الهاتف، المياه، الكهرباء، الأنترنت الخ.



لائحة الصلاحيات المالية والادارية

- ج- يجب أن يتم الصرف بعد موافقة صاحب الصلاحية أما بشيك أو تحويل بنكي يتم توقيعه أو اعتماده من اثنان من أصحاب الصلاحية المعتمدين في البنوك توقيعاتهما ولا يتم الصرف الا بعد التأكد من صحة المستندات ومراجعتها من قبل الإدارة المالية ويعتبر المدير المالي مسؤولاً من صحة تنفيذ هذه الإجراءات.
- د- يحق لرئيس مجلس الإدارة أو نائبة أن يفوض من يراه مناسباً بالتوقيع عنه على سندات الصرف وفي جميع الأحوال فإن التفويض يستلزم صدور قرار إداري موقع من المفوض يحدد فيه بدقة أسم المفوض له بالصرف وأغراضه.
- هـ- يكون لنائب رئيس مجلس إدارة الجمعية ما للرئيس من الصلاحيات بنظام الجمعية.
- و- يجوز للرئيس ونائبة تفويض بعض صلاحياتهم بقدر حاجة عمل الجمعية.
- ز- صلاحية اعتماد أو الموافقات على شراء المواد أو الخدمات كالاتي:
- ١- المبالغ التي تتجاوز ١٠٠٠,٠٠٠ ريال تكون من صلاحية رئيس أو نائب رئيس مجلس الإدارة ويجوز لهما تفويض ما يرونه للمدير التنفيذي.
 - ٢- المبالغ التي أقل من ١٠٠٠,٠٠٠ ريال تكون من صلاحية المدير التنفيذي للجمعية ويكون الصرف بتوقيع المدير التنفيذي مقروناً بتوقيع المدير المالي بالجمعية.
 - ٣- في جميع الأحوال يتم الصرف بناء على مستندات الصرف من فواتير أو عقود.

مادة (٧):

أولاً: تفويض الصلاحيات

يجوز لأصحاب الصلاحية تفويض بعض صلاحياتهم حسب القواعد التالية:

- يجوز أن يكون التفويض بشكل كلي أو جزئي او وقتي .
- يجب أن يكون التفويض بشكل مكتوب من المفوض إلى المفوض له .
- يحق لصاحب الصلاحية الأصلي الذي فوض صلاحياته سحب بعض أو كل الصلاحيات المفوضة حينما يرى ذلك.

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات:



جمعية التنمية الأهلية بقناء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بترخيص رقم : 4383

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقناء
ترخيص رقم (4383)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

- في الحالات الطارئة وحالات المرض والغياب او عدم وجود الشخص المفوض لأي سبب فإن الصلاحية المفوضة تعود إلى صاحب الصلاحية الأصلي.

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقناء
ترخيص رقم (٤٣٨٣)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

لائحة الصلاحيات المالية والادارية

ثانياً: صلاحيات المدير التنفيذي للجمعية وفق النظام الأساسي للجمعية:

١. إدارة أعمال الجمعية على الوجه الذي يحقق لها المصلحة، والمحافظة على أموالها المنقولة وغير المنقولة.
٢. إدارة وتنظيم أعمال موظفي الجمعية، واقتراح ترقيتهم وفصلهم وعلاواتهم وإجازاتهم.
٣. التوقيع على المستندات التي تدخل ضمن اختصاصه.
٤. القيام بالأعمال المفوض بها من قبل مجلس الإدارة أو من قبل رئيس أو نائب رئيس مجلس الإدارة.
٥. حضور اجتماعات مجلس الإدارة متى ما طلب منه ذلك.
٦. تقديم التقارير الدورية عن كيفية سير أعمال الجمعية، ومناقشتها مع المجلس.
٧. تنفيذ القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية، أو مجلس الإدارة، أو اللجان المنبثقة عنهما.
٨. المشاركة في إعداد التقرير السنوي عن أنشطة الجمعية وبرامجها وميزانيتها التقديرية للعام المالي الجديد.
٩. السعي لتنمية العضوية بالجمعية للاستفادة من جهود ومساهمة أكبر عدد ممكن من الأعضاء.
١٠. القيام بأية أعمال يكلف بها من قبل مجلس الإدارة.



لائحة الصلاحيات المالية والادارية

ثالثاً: صلاحيات المدير التنفيذي المفوضة له من قبل مجلس الإدارة:

١. تلقي المكاتبات الواردة للجمعية والقيام باستلامها والتصرف فيما يدخل ضمن صلاحياته وعرض الباقي على رئيس أو نائب رئيس مجلس الادارة.
٢. الإشراف على تنفيذ ومتابعة قرارات الجمعية العمومية وكافة التعليمات الواردة من جهات الاختصاص.
٣. توجيه الدعوة لمساعدة الجمعية ومعاونتها على أداء مهامها.
٤. متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة التي تنص على ذلك.
٥. إعداد الخطط وبرامج ونشاطات وأعمال الجمعية والإشراف على تنفيذها ومتابعتها، وإعداد التقرير السنوي عن أعمال الجمعية ومنجزاتها.
٦. اقتراح الميزانية التقديرية وتولي مناقشتها أمام الجمعية العمومية.
٧. تشكيل اللجان المؤقتة.
٨. إعداد اللوائح المالية والإدارية والتنظيمية التي تنظم سير العمل داخل الجمعية وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.
٩. تعيين موظفي الجمعية وإنهاء خدماتهم.
١٠. الموافقة على طلبات الاجازة العادية والاضطرارية والمرضاة لموظفي الجمعية وقطع الاجازات.
١١. الموافقة على التكاليف بالعمل خارج الدوام.
١٢. الموافقة على الانتدابات الخارجية للموظفين.
١٣. اعتماد تقييم الأداء لموظفي الجمعية.
١٤. الموافقة على إلحاق موظفي الجمعية بالدورات والبرامج المهنية والندوات وحلقات النقاش فيما لا تزيد مدته عن خمسة أيام.
١٥. الأمر بصرف الرواتب والبدلات والمكافآت والانتدابات وما في حكمها وتوقيع أوامر الصرف والدفع الخاصة بالإدارة العامة لهذه الأغراض.

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات :



جمعية التنمية الأهلية بقناء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بترخيص رقم : ٤٣٨٣

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقناء
ترخيص رقم (٤٣٨٣)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

لائحة الصلاحيات المالية والادارية

- ١٦ . توقيع العقود مع مراكز الغسيل الكلوي والمستشفيات وشركات الأجهزة والخدمات وما في حكمها وصرف مستحقاتهم بعد تدقيقها من الإدارة المالية.
- ١٧ . توقيع العقود مع الشركات الداعمة والجهات ذات العلاقة بالجمعية.
- ١٨ . الموافقة على حسم الغياب والتأخر على موظفي الجمعية وكافة الجزاءات.
- ١٩ . الموافقة على انضمام المتطوعين للعمل في الجمعية.
- ٢٠ . التوقيع على عقود وإدارة المشاريع الخارجية التي تكلف بها الجمعية من قبل مركز الملك سلمان للإغاثة والاعمال الانسانية.



محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية (١)

أنه بتاريخ : ١١ / ١٠ / ١٤٤٤ هـ الموافق ١ / ٥ / ٢٠٢٣ م من يوم ..الاثنين. الساعة (..الخامسة عصرا) وبمقر جمعية التنمية الاهلية بقناء أجمع مجلس الجمعية العمومية العادية برئاسة الأستاذ/ بدر بن عبيد العبيكة وقد حضر كلا من

م	اسم العضو	صفته بالجمعية	الانابة	التوقيع
١	عبد الكريم مذود الشمري	نائب رئيس		
٢	فواز مذود عيادة الشمري	عضو مجلس ادارة		
٣	وليد سعود مطلق الشمري	المشرف المالي		
٤	محمد فريح مذود الشمري	عضو مجلس ادارة		
٥	عبد الكريم عيادة العبيكة	عضو جمعية عمومية		
٦	موسى عبيد الشمري	عضو جمعية عمومية		
٧	ماجد سعود المطلق	عضو جمعية عمومية		
٨	فهد فريح مذود العبيكة	عضو جمعية عمومية		
٩	تركي فرحان تركي الشمري	عضو جمعية عمومية		
١٠	محمد مذود عيادة الشمري	عضو جمعية عمومية		
١١	عايد فرحان تركي العبيكة	عضو جمعية عمومية		
١٢	احمد مذود عايد العبيكة	عضو جمعية عمومية		
١٣	كايد عبيد مذود الشمري	عضو جمعية عمومية		
١٤	فهد عيادة مذود الشمري	عضو جمعية عمومية		

وتعذر عن الحضور:

م	اسم العضو	صفته بالجمعية	م	اسم العضو	صفته بالجمعية
١			٢		
٣			٤		
٥			٦		



الرقم : ١

التاريخ : ٢٥/٢/٢٠٢٣ م

الموافق : ٥/٨/١٤٤٤ هـ

المشروعات :

وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

١- مناقشة اعتماد السياسات واللوائح والاليات الجديدة والمحدثة بالجمعية

٢- مناقشة التعاقد مع المحاسب القانوني لاعداد ميزانية ٢٠٢٣

٤ - مناقشة الخطة التنفيذية والتشغيلية للجمعية

٥- تعين مراجع داخلي للجمعية

بعد المناقشة والمداولة صادق المجتمعون على الاتي:

أولاً: تم عرض وقراءة اللائحة الاساسية على المجلس العمومي ومناقشتها

ثانياً: تم التعاقد مع مكتب المحاسب القانوني ماجد وممدوح العنزي لاعداد تقرير المحاسب القانوني

ثالثاً: تم عرض الكشف البنكي للجمعية العمومية بعرض رسوم اشتراكهم بالجمعية العمومية من واقع الكشف

رابعاً : اطلع جميع الاعضاء على الخطة التنفيذية والتشغيلية للجمعية لمدة ثلاث سنوات حيث رحب وأيد الجميع على تنفيذها لأنها سوف تزيد

من القدرات التشغيلية للجمعية

خامساً : تم الاتفاق بين جميع اعضاء الجمعية العمومية بأن يكون الاستاذ / بدر بن عبيد العبيكة مراجع داخلي للجمعية للسياسات واللوائح

والاليات والبرامج والانشطة

وأطلع المجتمعون على رصيد الجمعية الشهري حيث بلغ () ريال

وإبانها مناقشة جدول الأعمال الذي كان يسوده المودة والتفاهم بين جميع الأعضاء وقدم رئيس المجلس الشكر للأعضاء

على حضورهم وانتظامهم وعلى ذلك قفل المحضر الساعة

رئيس مجلس الإدارة

الختم

بدر بن عبيد العبيكة

